نحو بديل شرعي لآليات أسعار الفائدة

د. محمد القطان
مدير وحدة الاقتصاد الإسلامي
مركز التميز في الإدارة
كلية العلوم الإدارية
جامعة الكويت

ندوة
الأسواق المالية الإسلامية
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – البنك الإسلامي للتنمية

سعر الفائدة

- سعر الفائدة هو: السعر الذي بموجبه يتم تسعير الأموال المقترضة بين الدائن والمدين.
- يتأثر سعر الفائدة بما يلي:

1. فرص الاستثمار أو الإنتاج.
2. تفضيل المدخرين للاستهلاك عبر الزمن.
3. المخاطرة.
4. التضخم (ارتفاع المستوى العام للأسعار داخل الاقتصاد).

- لا تملك دولة ما استقلالا ذاتيا بشأن سعر الفائدة السائد فيها؛ لارتباطه بالمستوى السائد له بدول أخرى من خلال النظام النقدي الدولي.

مكونات سعر الفائدة الاسمي

- **سعر الفائدة الحقيقي: وهو عبارة عن ذلك السعر الذي يتحدد بسبب كمية الأموال المطلوبة والمعروضة داخل الاقتصاد لسوق أئتمان معين.**
- **معدل التضخم: ويمثل التضخم أحد أهم عامل من العوامل المحددة والمحركة لسعر الفائدة.**
- **مخاطرة عدم السداد: وهذه متعلقة بمدى احتمال قدرة المقترض على تسديد أو خدمة الدين المقترض خلال فترة سداد القرض.من خلال نظام النقط للأفراد والتصنيف الائتماني للشركات من قبل السوق الاستثماري.**
- **مخاطرة السيولة: تعبر عن مدى سرعة تحويل أداة الدين إلى نقد بسرعة كافية وبسعر عادل.**
- **مخاطرة أجل الدين: وهذه تمثل العلاوة المضافة من قبل الدائن (البنك) على سعر الفائدة تعبيراً عن فترة الإقراض للمدين.**

أنواع الأسواق الائتمانية

- **سوق القروض العقارية.**
- **سوق القروض الصناعية.**
- **سوق القروض التجارية.**
- **سوق القروض الزراعية**
- **وفي داخل سوق القروض العقارية مثلاً يوجد سوق العقارات السكنية والتجارية ....الخ. ويوجد سعر فائدة لكل نوع من أنواع هذه القروض يعتمد على عوامل خاصة بكل سوق على حدة وإلى عوامل عامة تخص الاقتصاد ككل.**

أنواع معدلات الفائدة

- **سعر الفائدة الصافي: معدل الفائدة على القرض الذي لا يتعرض للمخاطر، ويمثل له بمعدل الفائدة على سندات الحكومة الأمريكية.**
- **سعر الفائدة الفعلي أو التعاقدي: فيختلف عن "الصافي" بعلاوة المخاطرة.**
- **سعر الفائدة النقدي: الذي يتحدد بالطلب على النقود وعرضها ويعكس بصورة أو بأخرى إنتاجية رأس المال العيني.**
- **سعر الفائدة الحقيقي: هو الناتج الذي يتحدد باستخدام رأس المال السلعي.**
- **سعر الفائدة الطبيعي: يساوي العائد الصافي المتحقق من عمليات تكوين رأس المال، أو هو الكفاءة الحدية لرأس المال.**
- **سعر الفائدة السوقي: هو السعر الذي يتم تحديده من قبل البنوك.**

- معدل الفائدة الرئيسي: وهو المعدل التي تتقاضاه البنوك على قروضها قصيرة الأجل للشركات ذات السمعة الجيدة.
- معدل الفائدة الرئيسي المتغير: وهو المعدل المدفوع من الشركات المقترضة، وهو أكبر من السعر المعلن.
- معدلات الفائدة على الأوراق المالية الحكومية: ويعتبر مؤشرا هاما للأسواق المالية.
- معدل الفائدة على سندات الشركات ويعتبر المعدل الخاص بالشركات ذات السمعة الجيدة مؤشرا مهما في الأسواق المالية.
- سعر الفائدة في الأجل الطويل.
- سعر الفائدة في الأجل القصير.

أسعار الفائدة المختلفة

1. **اللايبور (معدل سعر الفائدة بين البنوك)**

- **معدل الأموال الفيدرالية: وهو سعر فائدة الإقراض بين البنوك الأمريكية مع بعضها البعض. مساوي تقريباً (أو أقل قليلاً جداً) من اللايبور .**
- **السبب الرئيسي لاستخدام اللايبور كان ولا يزال القدرة الكبيرة والمصداقية الواضحة لاستقلالية البنوك العالمية في سوق لندن المالي مما مكنها من فرض معدل اللايبور كإطار مرجعي دولي به أكثر من الكثير من معدلات الفائدة الوطنية.**

2. سعر الخصم لدى البنك المركزي: وهو سعر الفائدة الذي يقوم البنك المركزي بموجبه بإقراض أحد البنوك التجارية.

- الفائدة تدفع كل ٣ شهور وهذا السعر يتم تعديله كل ٣ شهور من قبل كبار البنوك العالمية داخل سوق لندن المالي. وهكذا.

3. السعر الأولي Prime Rate: وهو سعر الفائدة الذي يتم بموجبه إقراض الشركات الكبرى من قبل البنوك التجارية في أمريكا.

وبشكل عام ترتبط هذه المعدلات ببعضها بشكل ملحوظ، فالليبور مثلا يرتبط بشكل واضح بحركة الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي لسعر الفائدة القصير الأجل.

البحث بديل شرعي؟

- **تمهيد:**

1. **هل هناك حاجة؟**
2. **حقيقة مصادر الأموال في البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية تختلف اختلافا جوهريا، إلا أن هذا الاختلاف غير واضح لدى كثير من الأكاديميين والمصرفيين بسبب عدم الاطلاع على حقيقة مصادر الأموال في المصارف الإسلامية أو لعدم إيمانهم أصلاً بفكرة المصارف الإسلامية.**
3. **مصادر الأموال في المصارف الإسلامية لا تعتمد على الدين كمصدر أساسي للأموال كما هو حال المصارف التجارية التقليدية بل على مبايعات لأصول ومنافع حقيقية.**

- **للسندات الحكومية أهميتها الكبيرة في احتساب تكلفة الأموال في الاقتصاد الرأسمالي، فالفائدة المدفوعة على السندات الحكومية أو أذونات الخزينة هي التي تمثل العائد الخالي من المخاطرة في معادلة احتساب تكلفة الأموال من مصادرها المختلفة في النظام الاقتصادي الرأسمالي.**
- **بما أن السندات وشهادات الاستثمار ينطبق عليها ما ينطبق على القروض الربوية، فلا يجوز أن تكون ضمن استثمارات المسلم، وبالتالي فهي ليست فرصة بديلة بالنسبة للمسلم تحت أي ظرف. لذا فإن أسلوب احتساب العائد المطلوب من قِبَل المستثمرين (أصحاب الأموال) في الاقتصاد الرأسمالي مرفوض شرعاً، لأنه يقوم على اعتبار العائد الخالي من المخاطرة كأحد أهم مكوناته، وهو العائد على السندات التي تصدرها الحكومة بفائدة محددة سلفا تشمل نسبة التضخم.**

دراسات سابقة

1. رسالة ماجستير، فداء اسحق شاهين عام ١٩٩٣ بعنوان "نظرة أساسية لمفهوم الاستثمار الرأسمالي وطرق تقييمه: حالة دراسية على المصارف والمؤسسات المالية في الأردن". اقترحت الباحثة نموذجا لتحديد سعر خصم على أساس إسلامي أطلقت عليه اسم "نموذج التكاليف الإسلامية".
2. رسالة ماجستير، مأمون المصري، عام ١٩٩١م بعنوان "تقييم جدوى المشاريع الخاصة وتطبيقاتها المعاصرة في الاقتصاد الإسلامي". اقترح الباحث:

معدل الحسم (عند اعتماد المستثمر على التمويل بالملكية) = المتوسط التاريخي للنسب العامة لتوزيع الأرباح على حسابات الاستثمار المشترك + علاوة مخاطرة

علاوة المخاطرة = مخصص مخاطر الاستثمار ÷ مجموع التمويل والاستثمار.

معدل الحسم (عند الاعتماد على التمويل الخارجي بإحدى أدوات التمويل الإسلامي) = متوسط العائد التاريخي المتحقق من الأدوات التمويلية.

3. رسالة دكتوراه، آليات التوازن الكلي في الاقتصاد الإسلامي، عبد الباري محمد مشعل، حيث يرى أن الدولة تمارس سياساتها المالية والنقدية في إطار الآلية التي يتيحها الاقتصاد ذي الأصول المالية المتنوعة، والتي تقوم على الإصدارات الجديدة من الأصول المالية المتنوعة و/أو على بيع وشراء الأصول المالية قيد التداول من خلال مؤسسات الوساطة المالية والأدوات المالية التي تتيحها هذه المؤسسات. وذلك في ظل غياب كامل للسياسات المالية والنقدية التي لا تنسجم مع الآلية التلقائية للنظام.

4. كمال حطاب ١٩٩٨، "ضوابط استقرار قيمة العملة من منظور إسلامي": يمكن استخدام حصة مساهمة المصرف الإسلامي في المشاركات / المضاربات مع البنك المركزي في عملية التسعير والسيطرة على عمليات الائتمان.
5. رسالة ماجستير، تكلفة الأموال وعلاقتها بالتسعير في المصارف الإسلامية الأردنية، حسين سمحان ٢٠٠٦.

ما الهدف من التسعير؟

- **تعرف تكلفة رأس المال بنسبة العائد الذي على الشركة أن تحققه كي تحافظ على سعر سهمها السوقي، وهي أيضا نسبة العائد الذي يطلبه مانحوا رأس المال.**
- **اتخاذ الإجراءات اللازمة لتخفيض تكلفة رأس المال قدر الإمكان لتقديم الخدمات المصرفية بسعر تنافسي.**
- **تخفيض تكلفة الأموال تعني زيادة القدرة على توظيف الأموال وبالتالي سهولة تحقيق العائد المطلوب من قبل المستثمرين والمدخرين.**
- **إيجاد تطوير سوق نقدية أولية وثانوية بسبب زيادة الدقة في تحديد العائد المتوقع على الأوراق المالية المشروعة التي يتم طرحها كسندات المقارضة أو صكوك التأجير.**

- تحسين التصنيف الائتماني للمصارف الإسلامية مما يقوي موقفها التفاوضي مع البنوك المراسلة ويزيد من كفاءتها في تقديم خدماتها المصرفية بأقل تكلفة ممكنة.
- التسعير الدقيق يؤدي إلى تعظيم العائد على حقوق المساهمين والمودعين. وهذا يعني زيادة أموال الزكاة وما إلى ذلك من زيادة الإنتاج والدخل القومي.
- في ظل التنافسية المصرفية يتمكن المصرف من البقاء والنمو والاستمرار من خلال الحصول على أكبر حصة ممكنة من السوق.

البديل: على المستوى الكلي

- **السياسة النقدية والائتمانية هي جوهر عمل البنك المركزي من خلال التحكم في كمية النقود والائتمان بشكل يتناسب مع احتياجات مستوى النشاط الاقتصادي المرغوب فيه. إذ يتم تسهيل وتشجيع الحصول على القروض (قصيرة الأجل خاصة) في حالة الانكماش، وتقييد منح هذه القروض في حالة التضخم. ويعتبر "سعر البنك"، أو "سعر الحسم" أحد الوسائل المباشرة للسياسة النقدية.**
- **هل هذا التدخل مضر ؟**

- لم ير الاقتصاديون الكلاسيك وغيرهم أي دور للسياسة المالية كأداة من أدوات الاستقرار إلا إذا كانت تخدم السياسة النقدية. ولم يقبل كينز بالتعديل الذاتي لنظام السوق وحث على ضرورة التدخل الحكومي بدرجة ما لمواجهة ولإصلاح عجز نظام السوق عن تحقيق التوظف الكامل. وأوصى بأن تسيطر الدولة على الاستثمار من خلال (استخدام نظام للإعانات والحوافز بدلاً من ملكية مباشرة للدولة)
- وباختصار يبقى الجدل بين مدارس الاقتصاد حول الكفاءة الديناميكية لاقتصاد السوق التنافسي والدور الممكن للتدخل الحكومي.

وشرعاً

- **هناك نصوص شرعية تؤكد على حصر النقود بيد الدولة أو الإمام منها قول الإمام أحمد "لا يصلح ضرب الدراهم إلا بدار الضرب بإذن السلطان لأن الناس إن رخص لهم ركبوا العظائم".**

- على مستوى النظرية الاقتصادية لا شك أن الحافز على الاستثمار بالنسبة للمشروعات هو الربح المتوقع، ويرتبط هذا الحافز بعنصرين أساسيين هما:

1. القيمة المتوقعة للمبيعات.
2. التكلفة الحالية للاستثمار (لرأس المال).

- يمكن القول أن الربح هو الحافز على الاستثمار، وعلى أساس الربح تتم المفاضلة بين الاستثمارات المتنافسة، باستخدام معدلات حسم لا علاقة لها بالفائدة.

- وقد توصلت الدراسات التي أجريت على عدد من المشروعات أن نحو "٧٧%" من هذه المشروعات استخدمت مفهوم "معدل الربح" عند اتخاذ قراراتها الاستثمارية. كما أكدت دراسة أخرى السعر النقدي للفائدة ليس مناسبا لقرارات الاستثمار. ويجب أن يحل محله سعر الأصول الحقيقية الموجودة أو المستوى العام لأسعار الأسهم. أي أن الآلية الفاعلة هي الربح وليس الفائدة.

معدل الربح بدلاً من معدل الفائدة؟

- الربح هو الزيادة على رأس المال الناجمة عن تقليب رأس المال واتحاده بعناصر الإنتاج.
- عند الفقهاء: الربح ما ينمو بالبيع.
- ابن حزم: "ولا يسمى ربحا إلا ما نما بالبيع"
- ابن خلدون: "اعلم أن التجارة محاولة الكسب بتنمية المال بشراء السلع بالرخص وبيعها بالغلاء أيا ما كانت السلعة من دقيق أو حيوان أو قماش، وذلك القدر النامي يسمى ربحا"
- ابن قدامة: "ربح مال التجارة: هو زيادة قيمة عروض التجارة"
- ويقول:"النماء في الغالب في التجارة إنما تحصيل بالتقليب"

فيمكن للسياسة النقدية أن تقوم بما يلي:

1. رفع حصة مساهمة المصرف التجاري أو خفضها في المشاركات المضاربات.
2. رفع حصة المصرف أو خفضها في الأرباح المحققة من المشاركات والمضاربات.
3. اشتراط ضمانات على المضاربين والمشاركين للجهاز المصرفي في عملياته الاستثمارية.
4. تغيير شروط عمليات البيع الآجل (المدة - القسط).
5. التأثير في نسبة الأرباح الموزعة.
6. سياسة نسبة الاحتياطي القانوني .

على المستوى الجزئي

- إن استخدام أي جهة في التمويل ستؤثر على تكلفة مصادر التمويل الأخرى، وبالتالي فلا بد من استخدام المتوسط المرجح (الموزون) لتكلفة جميع المصادر في عملية اتخاذ القرارات الاستثمارية.
- يقوم هذا النموذج على فكرة أن المستثمر المسلم يطلب عائداً على استثمار أمواله يتكون من جزئين أساسيين:

الأول: عائد لا يقبل بأن يحصل على أقل منه في الظروف الطبيعية وهو العائد الذي يضمن له المحافظة على كمية أمواله وقيمتها الزكاة (الضروريات الخمس – وكثرة السؤال وإضاعة المال (مسلم)).

الثاني: عائد يعوضه عن المخاطر التي سيتحملها نتيجة الاستثمار، أي علاوة مخاطرة.

- المدخر الذي يستثمر ماله يتوقع حقيقة الحصول على معدل ربح صافي فعلي مضافاً إليه معدل الزكاة الذي كان سيدفعه لو اكتنز ولم يستثمر ومعدل الربح الصافي المتوقع الحقيقي هو المقصود بالتحليل.
- معدل الزكاة – التضخم – المخاطرة

التضخم

- جمهور علماء المسلمين على عدم جواز طلب تعويض من المدين عن انخفاض القوة الشرائية للنقد (التضخم) في عقود القروض. فإذا اقرض شخص ما لشخص آخر مائة دينار لمدة سنة فلا يجوز له إلا استرداد مائة دينار فقط دون زيادة أو نقصان حتى وإن بلغت نسبة التضخم عشرة أو عشرين أو ثلاثين بالمائة طالما أن النقود ما زالت في التداول ولم تنقطع.
- في البيع والتجارة فيجوز للبائع أو التاجر أو المستثمر أن يطلب تعويضا عن الانخفاض المتوقع في القوة الشرائية للنقد لكن ليس على سبيل الإلزام (كما في البنوك التقليدية)

- نسبة التضخم (نسبة انخفاض القوة الشرائية للعملة) تقاس من خلال احتساب الزيادة في مؤشر أسعار المستهلك (CPI) وتقاس هذه الزيادة من خلال احتساب معدل الارتفاع في أسعار مجموعة من السلع الاستهلاكية الأساسية (سلة سلع المستهلك).

المخاطرة

- **المخاطرة بالنسبة للمستثمر: هي احتمال تعرضه للخسارة، أو هي فرصة الحصول على نتائج غير متوقعة. ومنها:**
- **المخاطر السوقية: لا يمكن تجنبها أو التخلص منها بالتنويع.**
- **المخاطر الخاصة بالمشروع: يمكن التخلص منها بالتنويع.**
- **يتأثر العائد المطلوب من أصحاب الأموال بدرجة مخاطرتهم فيزداد بازدياد المخاطر.**

موقف الإسلام من المخاطرة:

- **من قواعد الإسلام استحقاق الربح بالمال أو بالعمل.**
- **المال لا يستحق الربح إلا إذا تحمل صاحبه مخاطر استثماره باستمرار ملكيته لماله، أو يتنازل عن ملكية هذا المال باختياره كما في حالة القرض.**
- **كما أنه لا يتحمل مخاطر استثمار أموال ماله المُقرَض.**
- **في البيع مثلا لا يستحق البائع الربح إلا إذا تملك السلعة (تحمل مخاطر هلاكها أو التصرف بها) ثم تصرف فيها، فلا يجوز له أن يبيع ما لا يملك.**
- **في المضاربة لا يستحق صاحب المال الربح إلا إذا تحمل مخاطر استثمار ماله من خلال استمرار ملكيته لهذا المال، ولا يكون المضارب ضامنا للمال، ويستحق الربح بالعمل فقط، وأن مخاطره تتمثل في عدم تحقيقه أرباحا تتناسب مع جهده المبذول او ضياع عمله.**
- **عقود المشاركات فلا يحق لصاحب المال اشتراط ربح محدد دون النظر إلى نتيجة استثمار المال. فيجب أن تكون الأرباح حصة شائعة من الربح الذي يتحقق من استثمار الأموال، كما أن صاحب المال يتحمل الخسارة في حال وقوعها.**

- الإسلام يعترف بالمخاطرة ومكافأتها، وهذا يعني أنه يجوز للمسلم أن يطلب على سبيل التوقع لا الإلزام تعويضاً (علاوة مخاطرة) عن المخاطر التي سيتحملها نتيجة توظيف أمواله في مجال ما.
- يمكن طلب علاوة المخاطرة التي يتوقع أصحاب الحسابات الاستثمارية في المصرف الإسلامي أن يحصلوا عليها عند توزيع الأرباح الناجمة عن استثمار أموالهم، وبالتالي أخذها بالحسبان في تكلفة الأموال بالنسبة للمصرف الإسلامي.

- لا تُعتبر المخاطرة عاملا مستقلا من عوامل الإنتاج، بل هي عاملا تابعا، يرتبط تارة بالمال وتارة بالعمل، فيكون من شأنه زيادة حق هذا المال، أو هذا العمل، في الربح أو في الكسب. الدليل:

1. رب المال في المضاربة يستحق الربح بماله ومخاطرته، وبهذا فإن للمخاطرة دوراً تابعا في الكسب، لا دورا مستقلا.
2. الجُعْل عادة يكون اكبر من الأجر بسبب ارتفاع المخاطرة في الجعل عنها في الأجر لأن العامل في الجُعل سيُقدم على عمل لا يعرف نتيجته.

3. لو طلب رب مال من عامل أن يشترك معه في الربح بدلا من أن يدفع له أجراً محدداً قدره ألف مثلا، فلن يقبل العامل بهذا العرض إلا إذا توقع عائدا أعلى من الأجر وبمقدار ملائم لتغطية المخاطرة التي تعرضه لها أعمال الشركة نفسها.
4. (من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه)، فيه أجر دنيوي على عمل بطولي مرتبط بمخاطرة عالية.

هناك مخاطرات غير مشروعة كالقمار والغرر، ومن ذلك تبرير الربا المحرم بالمخاطرة، فالحرام لا تبيحه مخاطرة ولا تراض ولا تواطؤ ولا ادعاء بعمل ولا مال.

حساب التكلفة

- **تكلفة العائد = نسبة الزكاة + نسبة التضخم المتوقعة + علاوة المخاطرة**

نسبة الاستثمارات التي تحسب زكاتها بنسبة ٢,٥% إلى مجموع استثمارات البنوك الإسلامية الأردنية

موجودات تحسب زكاتها بنسبة ٢,٥% (تقريبا)	٩٨%
موجودات قد تختلف نسبة زكاتها عن ٢,٥% (تقريبا)	٢ %

تكلفة المصادر الخارجية:

- **الحسابات الجارية = مصروفات هذه الحسابات – الوارد من عمولاتها.**
- **تكلفة حساب الاستثمار المشترك = نسبة الزكاة (غالبا ٢,٥ %) + نسبة التضخم المتوقعة + علاوة المخاطرة.**
- **تكلفة حساب الاستثمار المخصص = نسبة الزكاة (غالبا ٢,٥ %) + نسبة التضخم المتوقعة + علاوة المخاطرة (بحسب نوع النشاط)**

تكلفة المصادر الداخلية:

- **تكلفة إصدار السهم العادية = نسبة التضخم المتوقعة + علاوة المخاطرة**

لا يوجد هنا زكاة على الأسهم إلا على الأرباح فرأس المال محتفظ به ملكا لا تجارة.

- **تكلفة الأرباح المحتجزة = نسبة الزكاة (غالبا ٢,٥ %) + نسبة التضخم المتوقعة + علاوة المخاطرة**

يمكن قياس المتوسط الموزون لتكلفـة الأموال فـي المصارف الإسلاميـة

م ت ل س =(كج x ج) + (عش x ش) + (عس x س) + (عت x ت)

حيث:

- **م ت ل س: المتوسط المرجح لتكلفة الأموال في المصارف الإسلامية**
- **كج: النسبة المئوية لصافي تكلفة إدارة الحسابات الجارية وتحت الطلب.**
- **ج: وزن (نسبة)الجزء المتاح للاستثمار من الحسابات الجارية وتحت الطلب من مجموع الأموال المتاحة للاستثمار**
- **عش: معدل العائد المتوقع (المطلوب) من قبل أصحاب حسابات الاستثمار المشترك.**
- **ش: نسبة صافي حسابات الاستثمار المشترك إلى مجموع الأموال المتاحة للاستثمار.**
- **عس: معدل العائد المطلوب على السهم**
- **س: نسبة راس المال المدفوع إلى مجموع الأموال المتاحة للاستثمار.**
- **عت: معدل العائد المطلوب على الأرباح المحتجزة.**
- **ت: نسبة الأرباح المحتجزة إلى مجموع الأموال المتاحة للاستثمار.**

تسعير المرابحة

- **تسعير المرابحة: يمكن تسعير تمويل المرابحة من خلال المعدل الموزون لتكلفة الأموال في المصرف. فإذا كان هذا المعدل = ٣% مثلاً فإن المصرف الإسلامي لن يقبل أن يكون العائد السنوي على استثماره أقل من هذا الرقم بأي حال من الأحوال. لذا يكتفي البنك بإضافة نسبة معينة إلى هذه النسبة تتناسب مع مخاطر طالب التمويل ومدة التمويل.**
- **يمكن تسعير أدوات التمويل الأخرى المشابهة كالسلم والاستصناع والتأجير التمويلي.**

تسعير المضاربة

- **تسعير المضاربة: يجب على المصرف الإسلامي أن يحدد الحصة الشائعة من الربح بناءً على معدل العائد الذي يرغب بتحقيقه، بحيث تحقق الأرباح التي يتوقع البنك الحصول عليها من تمويل المضاربة معدل العائد المستهدف.**
- **معدل العائد السنوي المستهدف على الاستثمار = (الربح السنوي المتوقع x حصة البنك) ÷ رأسمال المضاربة**

تمويل المشاركة المتناقصة

- تمويل المشاركة المتناقصة =

معدل العائد المستهدف=((حصة البنك x الربح المتوقع من المشروع)÷ (رأسمال المشاركة)÷ (عدد سنوات المشروع المتوقعة)

عند إلغاء الفائدة وإحلال الربح يزول تأثير الفائدة كتكلفة على مستوى الأسعار، وتتساوى فرص الاستثمار في الحصول على التمويل تبعا لمعيار الربحية والجدوى الاقتصادية دون تحيز لفئة الأغنياء.

وشكراً لكم